



دور ومهام ومسئوليات اللجنة الوطنية للحماية من الأذى



دور لجنة الحماية من الاذى

تأمين وحماية الفتية والشباب والقادة من أي أذى قد يلحق بهم، أثناء ممارسة أنشطتهم وفعاليتهم الكشفية، لتحقيق رفاهية وتنمية وسلامة أعضاء الحركة الكشفية، وهي تعتبر أولوية أولى في كل الأنشطة والممارسات الكشفية ذات العلاقة..

المهام والمسئوليات

أولاً: وضع السياسات والإجراءات:

- وضع وتنفيذ السياسة الوطنية للحماية من الأذى بما يتوافق مع السياسة العالمية للحماية من الأذى وخصوصية الاتحاد العام للكشافة والمرشدات والهوية الوطنية.
- إعداد مدونة للسلوك والأخلاق الكشفية
- إنتاج مواد وأدوات تربوية وتدريبية داعمة لتطبيق سياسة الحماية من الأذى
- تحديد الإجراءات الخاصة بتنفيذ ومتابعة تطبيق سياسة الحماية من الأذى
- تصميم برامج علاجية للتعامل مع المتسببين في العنف تهدف لدراسة أوضاعهم الصحية والنفسية لمساعدتهم على التعايش السليم مع أفراد المجتمع الكشفي
- وضع منهج منظم للتعامل الجاد والحازم مع المواقف التي قد تؤثر في رفاهية وتنمية وسلامة الفتية والشباب.

ثانياً: الإجراءات والتوجيهات:

- تشكيل اللجان المعاونة والفرعية لتوفير الحماية من الأذى في أي مكان تتواجد فيه الكشفية
- نشر الوعي والإدراك بين منتسبي الحركة الكشفية بأهمية وضرورة الحماية من الأذى
- الإشراف على مركز تلقي البلاغات ضد العنف أو الإيذاء
- التدخل الفوري والسريع عند حدوث أي حالات إيذاء أو إساءة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة (حكومية / أهلية) لخدمة ضحايا الإيذاء
- حماية الفتية والشباب من الإساءة البدنية والنفسية
- توفير البيئة الصحية، بدنيا و نفسيا للفتية والشباب، وإتاحة الحرية لهم لتنمية أنفسهم
- التأكيد الدائم والمستمر على أن الحركة الكشفية تقدم للفتية والشباب بيئة صحية آمنة، تمكنهم من النمو والتطور

- اتخاذ خطوات جادة لحماية سلامة الفتية والشباب في كل المواقف المحتملة
- مشاركة أصحاب المصالح المستفيدين والمعنيين بدعم ومساندة الحركة الكشفية وتعريفهم بالمبادئ والتوجيهات الخاصة بالحماية من الأذى.
- تأمين قواعد البيانات والمعلومات واتخاذ الإجراءات اللازمة والسريعة لمنع تعرضها الى أذى أو تعدي أو تعديل غير مصرح به أو مخاطر من الممكن أن تتعرض لها قاعدة المعلومات بالجمعية أو فروعها والحد منها بالتعاون مع المتخصصين وذوى الخبرة

ثالثاً: أثناء الأنشطة والتجمعات الوطنية الكبرى:

- التأكد من تضمين الأهداف التربوية للأنشطة والفعاليات الكشفية لمبادئ وتوجيهات الحماية من الأذى ومتابعة تنفيذها
- توفير الأمن والسلامة والحماية أثناء ممارسة الأنشطة الكشفية
- وضع خطة لتطبيق الحماية من الأذى تطبق بشكل مناسب مع كل نشاط وفاعلية كشفية وفق التشريعات والقوانين المحلية.
- تحديد متطلبات (التغذية / الأمان / الأمن والسلامة / مواقف الإساءة أو الأذى ... الخ ومشاركتها مع كل أصحاب المصالح والشركاء والمشاركين في النشاط
- توفير المعلومات اللازمة ذات العلاقة بالحماية من الأذى والتي تشمل (مدونة السلوك والأخلاق الكشفية / كيفية تقديم الشكوى أو البلاغ) ، سواء أكانوا فتية أو شباب أو قادة
- تنفيذ خطة الحماية من الأذى ومتابعتها طوال فترة إقامة النشاط

رابعاً: تحديث وتطوير السياسة والإجراءات:

- مراجعة وتقييم السياسة الوطنية للحماية من الأذى كل أربع أو خمس سنوات لتحديثها
- تحديث الأدوات والإجراءات المعمول بها وفق نتائج مراجعة وتقييم السياسة الوطنية للحماية من الأذى
- إعادة تشكيل اللجنة الوطنية للحماية من الأذى كل 3 أو 4 سنوات، بهدف رفع الوعي بأهمية سياسة الحماية من الأذى وتشجيع التنفيذ الفاعل والمؤثر لها
- تضمين ما يرد من مستجدات بالسياسة العالمية للحماية من الأذى بالسياسة الوطنية للحماية من الأذى